قراءة وتحليل الاتفاقيات الدولية
من منظور العدالة الاجتماعية

هبه خليل

نائب مدير المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية

نوفمبر 2014

يتناول هذا الفصل العناصر التالية:

للاتفاقيات الدولية دورا هاما في تحديد أبعاد السياسة العامة للدول، وخاصة في الدول النشيطة على المستويين الدولي والإقليمي، حيث تضع العديد من **الاتفاقيات الدولية** التزامات قانونية على الدول المصدقة عليها، وإن لم تكن الاتفاقيات ملزمة قانونا، فهي تضع التزامات أخلاقية ودبلوماسية، تهتم معظم الدول بإنفاذها. ولعل من أهم الأمور التي يجب الالتفات لها في قراءة وفهم **الاتفاقيات الدولية**، هو أنها بمختلف أنواعها دائما ما يكون لها أثر على المواطن، سواء بشكل إيجابي أو سلبي، مباشر كان أو غير مباشر. لذا، فيتعين على الراغبين في فهم النظام الدولي، والالتزامات الدولية لمصر الالتفات لشتى أنواع الاتفاقيات، سواء كانت اقتصادية، اجتماعية، حقوقية، تنموية، أو حتى سياسية. وفيما يلي، سيهتم هذا الدليل بالتعريف بمختلف أنواع الاتفاقيات الدولية، وكيفية التفرقة بينها، وكيفية الوصول لأهم البنود فيها التي قد تؤثر على المواطن. وبالأخص، سيركز هذا الدليل على كيفية تحليل **الاتفاقيات الدولية** بكافة أنواعها من منظور **العدالة الاجتماعية**، ومن منظور تأثير هذه الاتفاقيات على عدالة النظام الاقتصادي وعدالة توزيع الثروات.

الاتفاقيات الدولية والإطار الحاكم لها:

تعتبر **اتفاقية فيينا** لقانون المعاهدات[1] هي الإطار الأهم الحاكم للاتفاقيات والمعاهدات الدولية، حيث تعتبر مرجعا لتعريف أهم المصطلحات المتعلقة **بالاتفاقيات الدولية**، وتعريف قواعد الدخول والخروج من الاتفاقيات، كما تحدد أهم سبل تحديد أهداف ونوايا الاتفاقيات، وشروط وضع التحفظات على **الاتفاقيات الدولية**.

المعاهدة الدولية في تعريف **اتفاقية فيينا** هي "الاتفاق الدولي المعقود بين الدول في صيغة مكتوبة والذي ينظمه القانون الدولي، سواء تضمنته وثيقة واحدة أو وثيقتان متصلتان أو أكثر ومهما كانت تسميته الخاصة" (المادة 2 (ا))، كما تطبق هذه الاتفاقية على "أية معاهدة تعتبر أداة منشئة لمنظمة دولية وعلى أية معاهدة تعتمد في نطاق منظمة دولية وذلك مع عدم الإخلال بأية قواعد خاصة بالمنطقة" (المادة 5)، ولا تنطبق على الاتفاقيات المعقودة بين دولة وشخص طبيعي أو اعتباري أو أي كيان لا يمثل دولة (المادة 3).

ومن الجدير بالذكر أن **الاتفاقيات الدولية** لها العديد من الصور والأشكال المختلفة، كالمواثيق الدولية والأفعال النهائية ومذكرات التفاهم والبروتوكولات والدساتير المنظمة لعمل المنظمات الدولية. كما أن **الاتفاقيات الدولية** قد تكون ثنائية (أي تجمع بين دولتين فقط، أو بين جهتين وإن كانت إحداهما دولة والأخرى كيان دولي كالاتحاد الأوروبي) أو متعددة الأطراف (أي تجمع بين ثلاثة دول أو أكثر). وأخيرا، فان **الاتفاقيات الدولية** قد تكون لها أهداف عديدة، فقد تكون اتفاقا بين دولتين لتنظيم التجارة بين الدولتين، أو تكون اتفاقا بين العديد من الدول على احترام حقوق العمالة المهاجرة، أو تكون اتفاق بين دولتين أو أكثر على تسليم المجرمين، وغيرها من الأهداف العديدة التي تدفع الدول للتفاوض حول **اتفاقيات دولية**.

وبالرغم من أن **معاهدة فيينا** لقانون المعاهدات تعد المنظم الأهم **للاتفاقيات الدولية**، إلا أن القوانين المحلية لها دورا هاما في تحديد مدى أهمية **الاتفاقيات الدولية**، ودورها كصيغ قانونية وعلاقتها بالقانون المحلي.

نص **الدستور المصري** الحالي (دستور عام 2014)[2] في **المادة 93** على أن "تلتزم الدولة بالاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي تصدق عليها مصر، وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها وفقا للأوضاع المقررة"، وذلك فيما يخص معاهدات حقوق الإنسان بشكل خاص، أما **المادة 151** فقد جاءت أكثر عمومية ونصت على أن "يمثل رئيس الجمهورية الدولة في علاقاتها الخارجية، ويبرم المعاهدات، ويصدق عليها بعد موافقة مجلس النواب، وتكون لها قوة القانون بعد نشرها وفقا لأحكام الدستور. ويجب دعوة الناخبين للاستفتاء على معاهدات الصلح والتحالف وما يتعلق بحقوق السيادة، ولا يتم التصديق عليها إلا بعد إعلان نتيجة الاستفتاء بالموافقة. وفى جميع الأحوال لا يجوز إبرام أية معاهدة تخالف أحكام الدستور، أو يترتب عليها التنازل عن أي جزء من إقليم الدولة"، مما يعني أن **للاتفاقيات الدولية** التي يتم التصديق عليها قوة القانون المصري.

الجدير بالذكر أن العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان كانوا قد طالبو بأن تنص **المادة 93** الخاصة بمعاهدات حقوق الإنسان أن للأخيرة قوة الدستور وليس مجرد القانون العادي، وذلك للتأكيد على أهمية أن تلتزم الدولة بسن قوانين تحافظ على معاهدات حقوق الإنسان الدولية، وأن تتعهد بتعديل أي قوانين من شأنها الإخلال بمعاهدات حقوق الإنسان.

قراءة الاتفاقيات الدولية:3

مثلا، لو نصت الاتفاقية على تعزيز التجارة بين دولتين كهدف، ووجدنا أن التعاملات التجارية بين الدولتين الموقعتين على الاتفاقية لم تزد بعد دخول الاتفاقية حيز النفاذ، فالاتفاقية لم تحدد أهدافها. الأهم من ذلك، أن الاتفاقية لو نصت على "تعزيز النمو" أو "تحقيق التنمية المستدامة" من خلال تعزيز التجارة، وأثبتنا أن بعد الدخول في الاتفاقية (التي أعطت العديد من الامتيازات لدول أخرى ومستثمريها من أجل تحقيق هدف ما) أن معدلات النمو لم تتأثر، أو على العكس أن الاتفاقية أضرت بأهداف التنمية، من هنا يجب إعادة التفكير في الاتفاقية والضغط على الحكومة من أجل إعادة التفاوض حول بنودها.

الأعمال التحضيرية: هي محاضر موثقة لاجتماعات المفاوضين حول اتفاقية ما، في مراحل الإعداد للاتفاقية والصياغة، وتعد من أهم الوثائق الدالة على نية معدي الاتفاقية، وتستخدم أمام القضاء ومن قبل المنظمات الدولية لإثبات أن تحليل ما لمعنى وهدف الاتفاقية، خاصة حينما تنشب الاختلافات حول المقصود ببنود معينة.

شروط الدخول في الاتفاقية (التوقيع، التصديق، التحفظات وشروطها، حيز النفاذ، الانتهاء، التجديد).. لكل اتفاقية عدة تواريخ، يجب التفرقة بينهم لمعرفة متى تطبق الاتفاقية، ومدة تطبيقها. فقد تذكر الاتفاقية تاريخ بدء التفاوض، وتاريخ الانتهاء من نص الاتفاقية، ولكن التواريخ الأهم هو تاريخ التوقيع من ناحية، وتاريخ دخول الاتفاقية حيز النفاذ. فبعض الاتفاقيات تدخل حيز النفاذ (حسب نص الاتفاقية) لحظة توقيع عدد معين من الدول (مثلا بعد توقيع عشرين دولة)، وبعضها تدخل حيز النفاذ في تاريخ تذكره الاتفاقية، سواء كان اليوم التالي، أو بعد سنوات من الاتفاق على النص والتوقيع. وفي الاتفاقيات متعددة الأطراف، تبدأ إلزامية الاتفاقية على الدولة لحظة تصديق الدولة على الاتفاقية، وليس توقيعها فقط. وذلك بالتأكيد، بدءا من دخول الاتفاقية حيز النفاذ.

العديد من الاتفاقيات لا تنتهي، كاتفاقيات حقوق الإنسان، التي لا تذكر تاريخ انتهاء. ولكن اتفاقيات الاستثمار عادة ما ينتهي العمل بها بعد فترة، عادة ما تكون عشرة سنوات. ولكن معظم اتفاقيات الاستثمار تنص على أن تجدد الاتفاقية تلقائيا لو لم تطلب الدولة إعادة المفاوضة أو عدم التجديد يوم انتهاء الاتفاقية. إذن، فالاتفاقيات قابلة للمراجعة والإلغاء، ولكن في الفترة الضيقة المسموح بها كل عشرة سنوات، أو خمس سنوات أو كما تنص الاتفاقية. وأخيرا، الاتفاقية لا تطبق بأثر رجعي، إلا لو نصت الاتفاقية وهو غير معتاد.

فض المنازعات والتحكيم:

تتضمن معظم اتفاقيات الاستثمار والتجارة بنودا لفض المنازعات الاقتصادية أو التجارية التي قد تنشب بين المتعاقدين. ومن أهم ما يأتي في اتفاقيات الاستثمار الثنائية هو **التحكيم الدولي كوسيلة** لفض النزاع بين المستثمر والدولة، وهو القنبلة الموقوتة التي مكنت مستثمرين من تجاهل القضاء المحلي تماما (وهو ما يتعارض وقواعد القانون الدولي)[4] وتقديم القضايا لمحكمين تجاريين في بلاد أخرى. ومن أهم مخاطر التحكيم الدولي الذي ينتج عن الدخول في الاتفاقيات أنه يؤثر على اتخاذ القرار وسيادة الدول في انتهاج سياسات معينه، وذلك لأن المستثمرين الأجانب عادة ما يلوحون بالاتفاقيات مهددين بالتحكيم الدولي المكلف، أو اللجوء للدعاوى الدولية فعليا.

ولعل من أهم الأمثلة أن شركة النظافة الفرنسية فيوليا، العاملة في الإسكندرية في مصر، قد بدأت دعوى تحكيم دولي ضد مصر، مطالبة بالتعويض، بسبب أن استثماراتها في مصر تم تهديدها إثر صدور قرار الحد الأدنى للأجور الذي طالما انتظره المصريون، والذي لم يتم تطبيقه على القطاع الخاص! إذن، يتعين على الدول الاستئذان قبل اتخاذ أبسط القرارات.

وأخيرا، فالمحكمون الدوليون لا يعترفون بأبسط قواعد العدالة كمحاربة الفساد أو حقوق العمال، بمعنى أن العديد من المستثمرين قد تقدموا بدعاوى تحكيم دولي ضد دول، بعد أن اعترضت الدول (أو قضائها المحلي) على انتهاك حقوق العمال، أو قضايا فساد وتهرب ضريبي واسعة (منها قضية تسبب فيها صاحب منجم في دولة جنوب أفريقيا في قتل عدد من العاملين لديه، إثر إضرابهم عن العمل بسبب سوء ظروف العمل، وأنصفه التحكيم الدولي، مطالبا دولة جنوب أفريقيا بتعويضه عن الخسائر التي لحقت باستثماره إثر إغلاق المنجم لعدة أسابيع بعد وقوع حالات القتل على يد المستثمر).

العديد من اتفاقيات التجارة الحرة أصبحت معنية في بنودها بالاستثمار، وتتضمن فعليا بنود تنص على التحكيم الدولي لفض المنازعات، بل تنص على أمور تخص الاقتصاد المحلي، من أهمها الدعم "المسموح للدولة توفيره" سواء كان للمزارعين أو المستثمرين المحليين، وتتضمن شروط حول المشتريات الحكومية (كما سنذكر بعض قليل)، وغيرها من الإجراءات التي تتدخل في السياسات المحلية، وتضع العديد من القيود على صانعي القرار، عادة ما تكون قيودا تحيل بين الدولة وتفعيل أهم ظروف تحقيق **العدالة الاجتماعية**. ولذا، يظل بند "فض المنازعات" أو "التحكيم" الأهم في **الاتفاقيات الدولية**، حيث يحدد قدرة الدول على اتخاذ القرار بشكل سيادي ومستقل.

العدالة الاجتماعية في المعاهدات الدولية

جاءت **العدالة الاجتماعية** تحت مسميات عديدة في **الاتفاقيات الدولية**، من ضمنها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والتوزيع العادل للثروات وضمان الحياة الكريمة لكافة المواطنين وغيرها من الأطروحات التي مثلت مفاهيم مختلفة تتبنى صلب قضية **العدالة الاجتماعية**.

وهكذا تعد **العدالة الاجتماعية** من أهم المبادئ التي تحكم بعض **الاتفاقيات الدولية**، كاتفاقيات **منظمة العمل الدولية** التي تعود لعام 1919، والتي اعتبرت تحقيق **العدالة الاجتماعية** من اختصاصات المنظمة[5]، وتطورت بصدور إعلان **منظمة العمل الدولية** بشأن **العدالة الاجتماعية** من أجل عولمة عادلة في عام 2008[6]، والذي تبنته المنظمة والدول الـ182 الأعضاء بها، من أجل التأكيد على رؤيتهم للعولمة ومهمة منظمتهم، التي يجب أن تتماشى من مبادئ **العدالة الاجتماعية** وتعمل على إنفاذها في دول العالم.

كما أن **العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية**[7] يعد من أهم الاتفاقيات المعنية بترجمة **العدالة الاجتماعية** لسياسات ملموسة، من أجل التحقق من أن مبادئ **العدالة الاجتماعية** سترى النور، ولن تبقى شعارات تتبناها الدول. فجاء **العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية** متضمنا ما يسمى بالحقوق الاجتماعية والضمان الاجتماعي والتوزيع العادل للثروات، ومعلنا الاستغلال الاجتماعي والاقتصادي للمواطنين انتهاكا لحقوق الإنسان، كما جاء النص ملزما الدول بمسؤولية التوصل بشكل تدريجي إلى الإعمال الكامل للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وذلك من خلال استغلال الحد الأقصى من الموارد المتوافرة لدى كل دولة للالتزام بتوفير الضمانات والخدمات الاقتصادية والاجتماعية لكل المواطنين، من سكن وصحة وتعليم ومعاشات وإعانات وغيرها.

كما جاء **العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية** مؤكدا على أن حرية الإنسان لا تتحقق الا بتحقق حريته من الخوف والحاجة، وإنفاذ حقوقه الاقتصادية والاجتماعية، لا سيما حقه في التنمية الاجتماعية والاقتصادية.[8] وبالتأكيد، **فالإعلان الدولي لحقوق الإنسان**، وهو ما يعد الوثيقة الأم لمعاهدات حقوق الإنسان، اهتم بدوره **بالعدالة الاجتماعية**، من خلال النص على الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، والضمان الاجتماعي والحق في التنمية الاجتماعية. وغيرها العديد من اتفاقيات حقوق الإنسان التي جاءت بنصوص تقتضي إلزام الدول بالحقوق الاقتصادية وتحقيق **العدالة الاجتماعية** والتنمية وغيرها، كاتفاقيات حقوق الطفل، واتفاقية منع التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرها.

البروتوكولات عادة ما تكون تعديلات على نص اتفاقية متضمنة في وثيقة أحدث من نص الاتفاقية، أو قد تكون بمثابة نص توضيحي أو تنظيمي مرفق لاتفاقية ما. على سبيل المثال، **البروتوكول الاختياري للعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية** [9] هو وثيقة دخلت حيز النفاذ في مايو 2014، وتعنى بموافقة الدول على الاشتراك في آلية تتلقى **لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية** من خلالها شكاوى وبلاغات مواطني الدولة الموقعة مباشرة، وتنظر فيها وتخاطب الدولة بدورها بتوصيات بكيفية حل مشاكل المواطنين، ولعل توقيع الدول العربية على هذا البروتوكول الاختياري من أفضل سبل تعزيز دور **الأمم المتحدة** في الدفع بسياسات لحماية **العدالة الاجتماعية**، كما أنه يفتح قناة هامة لتواصل المواطنين مع حكوماتهم من خلال هذه الآلية الدولية. والبروتوكول، **كالاتفاقيات الدولية**، يصبح له قوة القانون لحظة توقيع وتصديق الدولة عليه.

دراسة حالة: اتفاقيات التجارة والاستثمار

ومن ناحية أخرى، فهناك العديد من **الاتفاقيات الدولية** التي كانت الأكثر تأثيرا على تمتع المواطنين بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والتي أثرت سلبا على **العدالة الاجتماعية**. وعلى الأخص، كانت تلك الاتفاقيات الاقتصادية، والتجارية والاستثمارية، التي لم تأت بذكر **العدالة الاجتماعية**، ولم تعتبرها من اختصاصاتها. فيما سبق تناولنا مفهوم **الاتفاقيات والمعاهدات الدولية**، وذكرنا العديد من الأمثلة لمعاهدات حقوق الإنسان. وفيما يلي، سندرس أنواع الاتفاقيات الأخرى، وكيفية قراءتها ودراسة تأثيرها على **العدالة الاجتماعية**.

لعل **اتفاقيات التجارة الخارجية** من أهم الاتفاقيات التي لها تأثيرا واضحا وسريعا على **العدالة الاجتماعية**، ولكنها أيضا من الاتفاقيات التي عادة ما يتم إغفالها من قبل الأحزاب والمجتمع المدني بسبب أنها قد تبدو للوهلة الأولى معقدة، وتقنية وغير مرتبطة **بالعدالة الاجتماعية**. والقاعدة هنا، أن ما يؤثر في الاقتصاد ونظام عمله، لا بد وأن يؤثر على آليات الإنتاج، وتحقيق الأرباح، وتشغيل العمالة، وتوزيع الثروات، وهو ما بدوره لابد أن يؤثر على **العدالة الاجتماعية**.

اتفاقيات التجارة بدورها لها تأثيرات ضخمة على الاقتصاد. فلنأخذ **اتفاقيات التجارة الحرة** التي أبرمها **الاتحاد الأوروبي** مع بعض الدول العربية كمصر وتونس والأردن والمغرب مثالا. فتلك الاتفاقيات لها أبعادا عديدة: أولها وأبسطها، تخفيض الجمارك وفتح الأسواق بين **الاتحاد الأوروبي** من ناحية، والدول العربية، كل على حده، من ناحية أخرى. فتح الأسواق عادة ما يتم التسويق له كمكسب **للاتحاد الأوروبي** والدول العربية على حد السواء، وهذا غير صحيح. فعلى أقل تقدير، الدول العربية، التي لم تحقق التنمية الاقتصادية ولا التصنيع المتطور، ولا حققت معدلات نمو الدول الأوروبية، لا يعقل أن تفتح أسواقها أمام المنتجات الأوروبية فيما يسمى تنافسا عادلا بين **الاتحاد الأوروبي** ودولة عربية. لكن أي عدل هذا الذي تسبب في أن تباع الفاكهة الأوروبية بأسعار تنافسية وجودة غير مسبوقة في الدول العربية، بقدر لم يقو الفلاح والمنتج العربي أن يتنافس معه؟ ولعل من أهم النقاط التي يجب الانتباه إليها الصناعات التحويلية، والقطاع الزراعي، وقطاع الخدمات، والتعدين والمواد الخام، والصناعات الطبية كالدواء. ومن هنا، فهناك العديد من النقاشات الدولية التي تطالب بالتفاوض حول معاهدات "تجارة عادلة" بدلا من التجارة الحرة، وذلك لما تسببت به التجارة الحرة من تدمير صناعات محلية لم تقو على المنافسة الدولية، ولما تسببت فيه من زيادة في الأسعار، واعتماد على التصدير في الحصول على الغذاء. ولعل من أهم النقاط التي يجب أن ننتبه لها في العالم العربي، هو أن الدول العربية تعتمد على التصدير في الحصول على 50% من احتياجات الغذاء، مما يعني أن الحصول على الغذاء يقع في يد الدول المصدرة، وأن أسعار الغذاء في العالم العربي متعلقة بالأسعار العالمية، ولا تحكم للحكومات العربية بها، وهو ما يهدد السيادة الغذائية، وقدرة المواطنين على الوصول للغذاء.[10]

الضريبة الجمركية:

وهناك العديد من النقاشات الدولية حول جدوى الدخول في الاتفاقيات التجارية، التي تتسبب في تثبيت أسعار الضريبة الجمركية بالتزام قانوني، لا تقوى الدول على تغييره أو إعادة التفكير فيه بعد التصديق على الاتفاقية. وعادة ما تتعهد الدول إما بإلغاء الضريبة الجمركية أو تخفيضها، مع الالتزام بالإبقاء على الضريبة تحت سقف (مثلا الوعد بألا ترتفع الضريبة على الفواكه لأكثر من 5%، مما يعني أن الدولة تستطيع فرض أي ضريبة على الفواكه ما بين 0% و5%)، كما قد تتضمن تلك الاتفاقيات تعهدات بإلغاء الضريبة في بشكل تدريجي في فترة محددة، مثلا أن تتعهد الدولة بإلغاء الضريبة الجمركية على الفاكهة في فترة لا تتعدى العشر سنوات.

القيود التجارية:

من أهم البنود التي تأتي في الاتفاقيات التجارية تتعلق بالتخلص من القيود التجارية بمختلف أشكالها. ولعل القيود التجارية من أهم الوسائل التي تستخدمها الدول، ومنها الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية حتى اليوم، بغرض حماية أهم الصناعات والمنتجات. لذا، فعندما تتعهد الدول العربية قانونا في الاتفاقيات التجارية بالتخلص تماما من أي قيود تجارية حمائية، فهي تتخلص من حق تحتفظ به العديد من الدول المتقدمة، وتتخلى عن أداة من أهم أدوات الحفاظ على منتجاتها وتشجيع استخدامها على المستوى المحلي. ومن أهم القيود التجارية هي حصة التوريد أو الكوتة، وهي التي تضع حدودا للكميات أو الحصة من منتج ما، التي يمكن استيرادها بتعريفة منخفضة. ومن ناحية الأخرى، تضع بعض الدول حصص للتصدير، أي كوتة لتصدير كميات أو حصص محددة من منتج ما محلي، وذلك عادة للحفاظ على ثبات الأسعار في الدولة المصدرة.

المعاملة الوطنية وحكم الدولة الأكثر رعاية:

هذا البند يعتبر الأكثر انتشارا في اتفاقيات التجارة الحرة واتفاقيات الاستثمار، وهو البند الذي تترتب عليه مسؤولية قانونية تقع على عاتق الدولة الموقعة أن تعامل المستثمر الأجنبي (من رعايا الدول الشريكة في الاتفاقية) معاملة المستثمر المحلي (بمعني، أن الدولة لا يحق لها منح دعم للمستثمر الوطني وعدم منح نفس الدعم للمستثمر الأجنبي) وهو ما يترتب عليه عدم قدرة الدول دعم مستثمريها المحليين في تشجيع تنافسيتهم ونموهم للوصول لمستوى المستثمرين الأجانب، بما في ذلك حرمان الدول من دعم الصناعات الصغيرة والمتوسطة، وهو ما يحد من سيادة الدولة في دعم مواطنيها وصناعاتها الوطنية. أما حكم الدول الأكثر رعاية هو مادة تأتي عادة في الاتفاقيات لتضع مسئولية قانونية على الدول الموقعة بتعميم أي امتيازات تم منحها لمستثمري دول معنية، لكافة الدول المشتركة في اتفاقية تنص في بنودها على "حكم الدولة الأكثر رعاية". على سبيل المثال، لو منحت دول شمال أفريقيا من خلال اتفاقية ما، امتيازات لمستثمري الدول الأعضاء في شمال أفريقيا، وكانت مصر موقعة على اتفاقية تجارية مع دولة النمسا، تنص على "حكم الدولة الأكثر رعاية"، لحصل مستثمري النمسا على نفس الامتيازات التي يحصل عليها مستثمري شمال أفريقيا في مصر، وهي الامتيازات التي تزيد عادة عن امتيازات المستثمرين المصريين في مصر!.

أنواع الاتفاقيات التجارية والاقتصادية:

هناك العديد من الطرق التي نستطيع من خلالها تصنيف الاتفاقيات التجارية، وأهمها تصنيفها حسب عدد ونوع الموقعين عليها، بحيث نتحدث عن الاتفاقيات الثنائية (بين دولتين أو دولة من ناحية وجهة سيادية من ناحية أخرى)، أو اتفاقيات متعددة الأطراف، وعادة ما تكون اتفاقيات تجمع بين دول منطقة واحدة كغرب أفريقيا أو منطقة التجارة الحرة العربية، أو دول جنوب شرق آسيا. ومن الجدير بالذكر أن ثمة نقاشات دولية عن جدوى وعدالة إبرام الاتفاقيات بين دول متقدمة من ناحية ودول نامية من ناحية أخرى، ومن أهم الأطروحات التي تعنى بالدفاع عن حق الدول النامية في حماية اقتصادها وعمالها ومواطنيها، وبذلك تحقيق التنمية و**العدالة الاجتماعية**، هو طرح **اتفاقيات التجارة** بين دول الجنوب كبديل عن اتفاقيات تجارة (الشمال-الجنوب)، وذلك لتحقيق التكامل بدلا من التبعية والسيطرة الاقتصادية لناحية على الأخرى.

يمكننا التفرقة بين **الاتفاقيات التجارية** متعددة الأطراف حسب نوعية التكامل الاقتصادي الذي تحققه، وهنا نتعرف على الأقل على ثلاثة مستويات:

اتفاقيات متخصصة في أداة من أدوات التكامل، كاتفاقيات التجارة واتفاقيات الاستثمار، واتفاقيات توحيد العملة واتفاقيات السوق الموحد، وهي كلها اتفاقيات عادة ما تجمع بين دول في إقليم جغرافي واحد، بهدف محدد كتوحيد العملة.

اتفاقيات مركبة، وهي اتفاقيات إقليمية تتكون من العديد من عناصر التكامل الاقتصادي، ولعل أهمها السوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا، وفي الدول العربية، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، الذي دخل حيز النفاذ في 1964، وبالتأكيد مجلس التعاون لدول الخليج العربية، (المعروف **بمجلس التعاون الخليجي**)، وهو الذي يتضمن العديد من الاتفاقيات حول التجارة، وتوحيد العملة، والسوق المشتركة، والمجلسين الاقتصادي والسياسي وغيرها من سبل التعاون الثقافي.

اتفاقيات خاصة، متعددة الأطراف عادة ما تبرمها منظمات دولية، وأهمها على الإطلاق اتفاقية **منظمة التجارة العالمية**. ولعل هذه الاتفاقية التي تتضمن العديد من الاتفاقيات المعنية بالتجارة، وما يسمى بتسهيلات التجارة العالمية، وبالاستثمار، والزراعة، والدعم وخاصة دعم المزارعين، والتجارة في الخدمات، و**اتفاقية احترام حقوق الملكية الفكرية، واتفاقية مبيعات الحكومة**، من أهم الاتفاقيات التي تمس **العدالة الاجتماعية**، بسبب ما يترتب عليها من تنظيم الاقتصاد المحلي بشروط وقواعد دولية ملزمة قانونا، وبسبب ما يتخللها من عدم مساواة في التزامات الدول القانونية، حيث تحتفظ دول أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية بشروطها بعدم الالتزام بالعديد من البنود وذلك بسبب قدم عضويتهم في المنظمة.

وبسبب أهمية **منظمة التجارة العالمية**، وتأثيرها على سياسات وقرارات الدول العربية بشكل خاص، ودول العالم بشكل عام، فمن المهم تفصيل نوعية الاتفاقيات التابعة للمنظمة وكيفية تأثيرها على **العدالة الاجتماعية**.

اتفاقية مشتريات الحكومة.. تعنى اتفاقيات مشتريات الحكومة بتحقيق ما يسمى بالتنافسية في مشتريات الحكومة، أي كافة المنتجات والخدمات التي تشتريها الحكومة من الأموال العامة. وبسبب ما تمثله المشتريات الحكومية من نسبة ضخمة من الناتج المحلي الإجمالي لأي دولة، فللتحكم في كيفية إدارتها والاشتراط أن تكون المشتريات الحكومية مفتوحة لمقدم الخدمة المحلي والأجنبي على حد سواء، أثر اكبيرا في ادارة الاقتصاد، والمال العام. فالمشتريات الحكومية في **الاتحاد الأوروبي** تمثل حوالي 20% من الناتج المحلي الإجمالي. وهناك فارقا ضخما بين أن يتولى تلك المشتريات شركات محلية، فتظل الأول في نطاق الدولة، بل وقد تشجع بعض الصناعات ومقدمي الخدمات على التطور والنمو. أو أن تفتح الدول المشتريات للمنافسة "العادلة" (إن كانت حقا عادلة) مع الأسواق الخارجية. وببساطة، فوظيفة اتفاقية **منظمة التجارة العالمية**، وأيضا اتفاقيات الاستثمار واتفاقيات التجارة الحرة، هو "تحرير" المشتريات الحكومية، أي فتح الباب أمام المستثمر الأجنبي ليحصل على حق تنفيذ مشروع، أو توفير منتجات للحكومة.

اتفاقية احترام حقوق الملكية الفكرية.. اتفاقيات حقوق الملكية الفكرية قد تبدو كاتفاقيات حقوقية للوهلة الأولى. فلكل مخترع حق فيما اخترع. ولكن هذه الاتفاقيات تظل من أخطر الاتفاقيات التي تهدد **العدالة الاجتماعية**، وتهدد الوصول للدواء والصحة بشكل خاص. فبحكم هذه الاتفاقية، تستطيع شركات أن تحصل على أعشاب طبيعية، أو تركيبة محلية للدواء، أو حتى اختراع لدواء، وبهذا تحتفظ بحق حصري لإنتاجه لعدة سنوات، وتحتكر به الأسواق، وتزيد من سعره وهكذا. والحال ينطبق على الغذاء، والثقافة، والمنشورات وحتى الحيوانات التي تكتشفها مجموعة أو شركة، مما جعل **لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية** تصرح أن ما يسمى بحقوق الملكية الفكرية يحكمه المصالح الاقتصادية، وليس مصلحة المواطن والصالح العام، مما أدى إلى انتهاك ما يسمى بحقوق الملكية الفكرية لحقوق الإنسان، وخاصة الحق في الغذاء، والثقافة، والصحة، والتمتع بالعلم والاستكشافات العلمية، مطالبة في النهاية أن تخضع اتفاقيات الملكية الفكرية للالتزام بحقوق الإنسان، وليس انتهاك الحقوق.[11]

اتفاقية الزراعة.. تعد الاتفاقيات الزراعية من أهم الاتفاقيات المتعلقة **بالعدالة الاجتماعية**، حيث تؤثر في وصول المواطن للغذاء بشكل مباشر، وتؤثر على حقوق المزارعين وصغار المنتجين الزراعيين، كما لها التأثير الكبير على شكل الاقتصاد، والنشاط الاقتصادي للمواطنين، مما يؤثر على معيشة المواطنين بشكل مباشر. وتعد **اتفاقية الزراعة التابعة لاتفاقية التجارة العالمية** من أهم **الاتفاقيات الدولية** التي نرى من خلالها تلك التأثيرات السلبية. فقد دخلت الاتفاقية حيز النفاذ في يناير 1995، وأعطت الدول حوالي عشر سنوات لتنفيذ معظم بنودها. وأهم ما جاء بها التزام الحكومات قانونا بخفض الدعم الموجه للإنتاج الزراعي، وللمزارعين بنسب مشروطة بنص الاتفاقية، وهو الالتزام الذي استطاع **الاتحاد الأوروبي** والولايات المتحدة الأمريكية استثناء دولهم منه، والإبقاء على دعم سنوي بمئات المليارات للقطاع الزراعي. كما تلتزم الدول الأعضاء في الاتفاقية بخفض دعم التصدير، الذي توجهه الدول للمصدرين لتشجيع التصدير للخارج، وتدعي الاتفاقية أن ذلك الدعم، بالإضافة لدعم المزارعين يخل بالمنافسة (وذلك بالرغم من إبقاء **الاتحاد الأوروبي** والولايات المتحدة الأمريكية عليه). وأخيرا، يأتي الجزء التجاري الخاص بخفض التعريفة الجمركية على المنتجات الزراعية المستوردة. هل يعقل بهذه الشروط أن ينجو المزارعين العرب أو ينجو النشاط الزراعي، خاصة لدى صغار ومتوسطي الفلاحين؟.

التدريب العملي: اتفاقيات الاستثمار الثنائية والتحكيم الدولي

ومن أهم الاتفاقيات الثنائية التي يجب الانتباه لها لتبعاتها على العالم العربي هي **اتفاقيات الاستثمار الثنائية**12، وهي اتفاقيات تبرمها دولتين من أجل تحديد حقوق مستثمري الدولة الأولى في الدولة الثانية، ومستثمري الدولة الثانية في الدولة الأولى. اتفاقيات الاستثمار الثنائية تعتبر من "أسهل" الأدوات التي تستغلها الدول من أجل جذب الاستثمار، بالرغم أن العديد من الدول والمنظمات الدولية والخبراء الاقتصاديون دائما ما يكررون أن تلك الاتفاقيات التي لا تزيد من الاستثمار في الدولة الموقعة، بل تضع عليها عوائق عديدة كما سنوضح الآن. ومن أهم المنظمات التي طالما عارضت الاتفاقيات الثنائية، وأكدت على مخاطرها، هي **مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)**.

المطلوب:

اقرأ نص الاتفاقية المرفقة التي وقعتها مصر والمغرب وأجب عن الأسئلة الآتية:

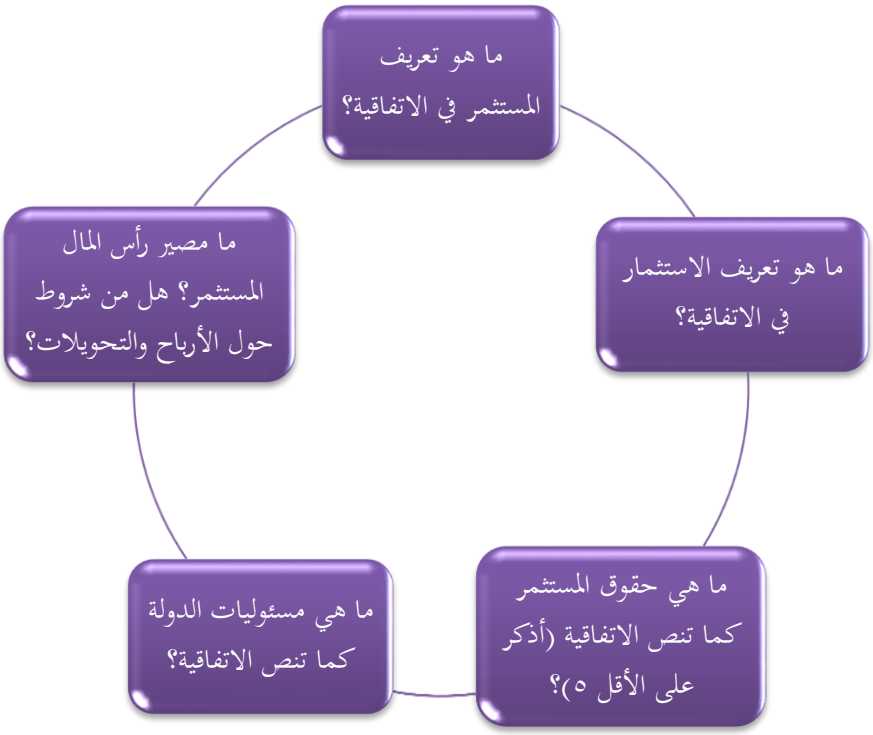

اشترى مستثمر مصري أراضي في دولة المغرب بهدف الاستصلاح الزراعي، بأسعار منخفضة، وبدأ في الفعل في الحصول على دعم لإنتاجه الزراعي. بعد عام، اكتشفت **منظمة الشفافية الدولية بالمغرب** أن المستثمر المصري استغل الأراضي لبناء منتجع سكني، وبدأ بالفعل في بيع الوحدات السكنية باهظة الثمن. اتصل باحث منظمة الشفافية بأحد المحامين وقرروا البدء في إجراءات دعوى قضائية ضد المستثمر المصري ودولة المغرب لإهدار المال العام المغربي، ومخالفة شروط بيع الأرض (بتحويلها إلى مشروع سكني)، كما بدأوا حملة واسعة بين المواطنين حول حقوق المواطن في المال العام الذي تحتاجه الدولة المغربية لمحاربة الفقر وتحقيق **العدالة الاجتماعية**. بعد شهور، حكم القضاء المغربي بأحقية دولة المغرب بأن العقد قد تم مخالفته بالفعل، وطالب الحكومة المغربية بإنهاء التعاقد، أو الحصول على فرق السعر في بيع الأراضي، لو تم بيعها كأراضي إسكان. تخيل نتيجة التقاضي وتطور القضية، مرة في وجود الاتفاقية كالمصدر القانوني الأول لحقوق وواجبات المستثمر، ومرة في عمد وجود الاتفاقية، وناقش دور الاتفاقية في تحقيق أو عرقلة **العدالة الاجتماعية**.

الهوامش:

[1]نص اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات باللغة العربية: http://is.gd/GppS5A

[2]نص الدستور المصري لعام 204: http://is.gd/VuBnlN

[3]في نهاية هذا الدليل أرفقنا اتفاقية باللغة العربية بين مصر والمغرب بشأن تشجيع وحماية الاستثمارات، لبيان سهولة فهمها وأهمية التعامل مع نصوصها بشكل مباشر.

[4]من أهم قواعد القانون الدولي احترام القانون المحلي، وذلك لاحترام سيادة القانون في الدول وسيادة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. لذا، فمن أهم القواعد التي يضعها القانون الدولي لحماية القضاء والعدالة المحلية هي "استنفاد سبل الانتصاف المحلية"، وذلك قبل استغلال المحاكم الدولية في النظر في أي قضية. وهكذا، فحتى لجان الأمم المتحدة التي تتلقى الشكاوي، فهي تشترط أن يثبت صاحب الشكوى انه استنفد كافة سبل الانتصاف في دولته، ومنها إرسال الشكاوى للوزارات أو الجهات المعنية، والتقاضي بكافة درجاته، حتى آخر استئناف. وهو القاعدة التي تجاهلتها اتفاقيات الاستثمار الثنائية، التي تسمح للمستثمر بتجاوز القضاء المحلي، دون حتى محاولة اللجوء له، وتسمح له أن يبدأ أي دعوى أمام لجان التحكيم الدولي في أي وقت، ولأي سبب، واستنادا لاتفاقية الاستثمار الثنائية بين دولته والدولة التي استثمر فيها رأس ماله.

[5]Rodgers, G and Lee, E et al.The ILO and the Quest for Social Justice, 1919-2009. *International Labour Office, Geneva*. 2009.
http://is.gd/Ghgl5g

[6]إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة في عام 2008 باللغة العربية:
http://is.gd/dHfaD3

[7] العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية باللغة العربية: http://is.gd/3XIPBK

[8]العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية باللغة العربية: http://is.gd/L6X76X

[9]البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،
http://is.gd/PHfgEC

[10]International Food Policy Research Institute, (2012) 'Beyond the Arab Awakening', [online] available: http://is.gd/MyvYWj
(accessed 20 November 2014).

[11]لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن حقوق الملكية الفكرية وعلاقتها بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: http://is.gd/a0FaM5

[12]يوفر موقع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية نصوص الاتفاقيات المتوفرة، لأن العديد من الاتفاقيات تظل سرية. النصوص متوفرة لبعض الدول العربية باللغة العربية، http://is.gd/zoTrgs